هذه اثنى عشرية حجيه للعالم المحقق والفاضل الموفق محمد المشتهر ببهآء الدين العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على آلائه والصلوة على اشرف انبيائه واوليائه وبعد فيقول احوج الخلق الى ربه الغني محمد المشتهر ببهآء الدين العاملي وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده هذه رسالة اثنا عشرية تتلو عليك مناسك حج التمتع على نهج قريب اثنا عشري واسلوب عجيب عبقري جعلتها على منوال رسالتي الاثنى عشرية في خمس صلوة اليومية راجيا من الله ان ينفع بها الطالبين وان يجعلها من احسن الذخائر الى يوم الدين فاقول وبالله التوفيق شرط وجوب الحج اثنا عشر ا البلوغ قبل التلبس به او بعده قبل احد الموقفين ب العقل كذلك ولو ادعى في الدورية سعة وقت الافاقة للافعال ج الحرية التامة كذلك د التمكن من ضروريات المأكل والمشرب والملبس والكن ذهابا وايابا الى بلده فان لم يكن له بها اهل ولا ملك فالملك او البذل له مع الوثوق والشيخ اوجب على من حج بالبذل اعادته اذا ايسر ه التمكن من الراحلة برحل او سرج على حسب حاله او محمل او محفة مع الحاجة كما مر و التمكن من مؤنة واجبي النفقة الى رجوعه ولو بنذر كما سبق ز زيادة ما يستطيع به عن داره وخادمه ودابته بحسب حاله ودينه وان كان مؤجلا واجرة المحرم ان احتاجت اليه وفيما يحتاج اليه من كتب العلم وثياب التجمل نظر ح الصحة من المرض المانع ط عدم العضب بشيخوخة او بالفج او قطع عضو مثلا ي ظن امن الطريق على النفس والمال ولو بدفع مال يجحف لا بظن الظفر ان قاتل يا ظن المراة على بضعها وما بحكمه فان انكر الزوج قدم قول من يشهد له الحال او البينة وبدونهما قولها مع اليمين على اشكال يب عدم ضيق الوقت بحيث يحتاج في قطع المسافة الى سير عنيف لا يتحمل مثله عادة

فصل اول مناسك التمتع احرام العمرة ومستحباته المتقدمة عليه اثنا عشر ا توفير شعر الرأس من اول ذي القعدة ويتأكد عند هلال ذي الحجة ب توفير شعر اللحية كذلك ج ازالة شعر الابطين د ازالة شعر العانة ه تقليم الاظفار و الاخذ من الشارب ز الاطلاء

بالنورة واسفل

المراد بالعبقري العجيب قال الله تعالى فتكئين على رفرف خضر وعبقري حسان والرفرف جمع رفرفة وهي الوسادة وحسان اما نعت الجمع المعطوف عليه او نعت لعبقري لان المراد به الجنس منه ره

يعني لو كان الجنون ادواريا فيعتبر في الافاقة ان يسع فيها لاداء جميع الافعال منه ره

شرائط وجوب الحج

ع اشتراط مثل ذلك ولو كان قادرا على البعض النظام ... التعذر البعض الاخر وحصل الوثوق وبذل البعض الاخر فلا ريب في الوجوب ايضا منه ره

ه واربع الحاجة قيد للكل كما يعلم من التمكن من على طريقة الجمع يقتضي التمكن الراحلة والمحمل والمحفة لا على احدها بل انما يجب التمكن من احد الثلاثة لا عينا ولو تساويا بحسب الوقت ... منه ره

مستحبات احرام العمرة

بالنورة من اسفل الرقبة فنازلاً وان قرب عهده بها ح الغسل واوجبه ابن ابي عقيل ووقته

يوم الاحرام ويقدّمه خائف الاعواز في اقرب اوقات الحاجة اليه ويجزي غسل النهار للاحرام

في اي جزء من يومه وغسل الليل له في اي جزء من ليله مالم يتخلل حدث فينتقض ط مسح الاظفار

بالماء لو تخلل قلمها بين الغسل وبينه ي اعادة الغسل لو اكل او تطيب او لبس ما يحرم على

المحرم يا صلوة الاحرام وهي ست ركعات او اربع او ثنتان يب الجحد في الاولى والتوحيد في

الثانية يب الاشتراط عنده بالمأثور فصل واجبات الاحرام اثنى عشر ا النية المعينة

لكونه احرام عمرة او حج بالاصالة او بالنذر لنفسه او غيره اداءً او قضاءً ب نزع الرجل المخيط

ج لبس ثوبي الاحرام بان يأتزر باحدهما ويرتدي او يتوشح بالآخر د مقارنتها لاول جزء

من التلبيات الاربع ه نية التلبيات و الاستدامة الحكمية للنيتين الى آخر الفعلين ز

التلفظ بالتلبيات الاربع والاخرس يعقد بها قلبه ويحرك لسانه ويشير باصبعه ح وقوع

الاحرام من احد المواقيت الستة ان كان للعمرة ومن مكة ان كان للحج ط ترك الانواع الاثنى

عشر الآتية ي عدم القبض على الانف من الرائحة الكريهة يا كون ثوبي الاحرام غير حرير

ولا مذهبين ولا مشتقين ولا من جلد غير المأكول او صوفه او شعره او وبره يب كونهما طاهرين

من النجاسات الغير المعفو في الصلوة فصل محرمات الاحرام اثنا عشر ا ما يتعلق بصيد البر

حيازةً وذبحاً واكلاً او دلالةً واشارةً وتسبيباً ولو باعارة سلاح ونحوه والمراد به كل حيوان

محلل ممتنع بالاصالة كالاسد والثعلب والارنب والضب واليربوع والقنفذ والعصافير و

الزنبور ويجوز صيد الماء وكل ما يبيض ويفرخ فيه فالبط والاوز بريان ب ما يتعلق

بالنساء من الجماع والتقبيل واللمس والنظر بشهوة والعقد عليهن والشهادة عليه واقامتها

وان تحملها محلاً ويلحق بالجماع الاستمناء ج ما يتعلق بالطيب شماً والسعوط والاكل و

الاطلاء والحقنة ويراد به ذو الرائحة الطيبة المتخذة للشم عرفاً سواء كان حيوانياً كالمسك والزباد

او نباتياً كالصندل والعود وفي النباتات الرطبة كالورد والبنفسج نظر ويلحق بالتطيب التدهّن

وحكم الشيخ بالتيمم لتعذر استعمال المائية ... واكثر المتأخرين لا لعدم النص والقياس باطل وقيل يشرع بنية [illegible] في بدليته اشكال منه ره

واجبات الاحرام

مقارنة نية الاحرام للتلبية كمقارنة تكبيرة الاحرام [illegible] علّلها بما قاله الاصحاب [illegible] ابن الحكم ان [illegible] والفضل ان يمشي قليلاً ثم يلبي منه ره

محرمات الاحرام

قد ورد تحريم قتل كل ما يؤذيه على نفسه في كثير من الروايات منه ره

ولو بغير الطيب واستثنى من التطيب شم خلوق الكعبة والعطر في المسعى د ما يتعلق باللباس والزينة وهو لبس الرجل المخيط وما يحكيه كاللبد والدرع والمزرور والمخلل والمعقود سوى الازار ولبس الخاتم للزينة والسلاح وما يستر ظهر القدم كلا او بعضا الا ما لابد منه كشراك النعل ولبس المرأة ما لم تعتد من الحلي ومطلقا كالزينة واظهار معتادها للزوج او المحارم وتغطيتها الوجه ولو ببعضه بنقاب وغيره والحناء للزينة والاكتحال بالسواد وكذا الرجل فيهما هـ تغطية الرجل رأسه كلا او بعضا ولو بالطين او الحناء او الارتماس او حمل شيء واستثنى عصام القربة وما يستره الوسادة واليد و تظليله بما فوق رأسه سائرا لا بما عن احد جانبيه لا نازلا واغتفر المرور تحت المحمل ونحوه ز قلم الظفر كلا او بعضا ح ازالة الشعر عن الرأس او البدن ط قتل هوام الجسد مباشرة وتسبيبا كالدواء ويجوز نقلها الى الاحرز والمساوي لا الادون ويباح قتل البرغوث على الاظهر وكذا القراد عنه وعن بعيره والحلم مفتشين عنه لا عن بعيره ي الجدال بغير اثبات حق او نفي باطل وهو قول لا والله بلى والله والاظهر تعقيبه بما كان على سبيل اليمين فلو قاله مع نفسه من غير مخاطب او مع حاكيا عن غيره او ناقلا له عن قوله فلا تحريم يا النظر في المرآة للرجل والمرأة يب اخراج الدم ولو بالسواك واستثنى خروجه بحك الجرب ولم نذكر الكذب والسباب وقطع غير المستثنى من شجر الحرم وحشيشه في محرمات الاحرام كما فعله غيرنا لعدم اختصاصها بالمحرم

فصل مكروهات الاحرام اثنا عشر ا الكلام بغير ذكر الله او ما في حكمه او بما جرى ب تلبية المنادي ج الاغتسال للتبرد د المصارعة هـ شم الفاكهة و الاستحمام ز حلق رأس المحل ح التظليل للنساء ط دلك الجسد ي النوم على الفراش الغير الابيض يا غسل ثوبيه وان توسخا الا لنجاسة يب كونهما معلمين او اسودين او مصبغين بغير السواد او من غير القطن او وسخين في الابتداء

فصل فيما يستحب فعله لدخول الحرم ومكة والمسجد الحرام وهو اثنا عشر ا الغسل لدخول الحرم ب الدعاء عند دخوله بالمنقول ج مضغ الاذخر د المشي حافيا هـ حمل نعليه بيده و الغسل ثانيا لدخول مكة من بئر ميمون او بئر عبد الصمد او بئر فخ او غيرها ز اعادته لو احدث ح دخول مكة من اعلاها

[Margin:] ع ذكر بعض علمائنا ان المراد بالرأس هنا منابت الشعر فقط على العادة وكلامهم صريح في خروج الاذنين لكن روى الشيخ في الصحيح ما يدل على تحريم تغطيتهما منه ره

[Margin:] ع فلا يجوز له الركوب في المحمل والهودج وشبههما ونقل عليه في المنتهى الاجماع منه ره

[Margin:] يح المستثنى الاذخر وشجر الفواكه سواء كان نابتا في ملكه او غيره وعودا المحالة والنخل [illegible] منه ره

[Margin:] مكروهات الاحرام

[Margin:] مستحبات دخول الحرم في المسجد الحرام

ط الغسل لدخول

واجبات الطواف

ط الغسل لدخول الحرم ي دخوله من باب بني شيبة يا الوقوف عند بابه قبل الدخول داعياً مصلياً
يب دخوله حافياً خاضعاً خاشعاً فصل اول المناسك بعد دخول المسجد الحرام الطواف وواجباته
اثنا عشر ا الطهارة من الحدثين في الطواف الواجب ولو بالتيمم عند تعذر المائية اما المندوب
فهي شرط صلوته لا غير ب ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وفي عفو عما يعفو عنه في الصلوة
منها ان جرتها ادخالها مع عدم التعدي تردد ج ستر ما يجب ستره في الصلوة بحسب حال الطائف
في الذكورة والانوثة د الختان للرجل ه النية ملحوظاً فيها نوع الحج مقارنة لاول جزء من
الحجر الاسود بحيث يمر عليه بجميع بدنه مستدامة الحكم الى ان يختم الشوط السابع بما ابتدأ به الاول
وفي جواز تفريقها على الاشواط نظر و جعل البيت على يساره ز ادخال الحجر في الطواف ح
وقوعه بين البيت والمقام بمعنى حفظ البينية في كل الجهات وان اختلف بالقرب والبعد ط
المشي المقصود ان قدر على الركوب فلا يجوز زحفاً ولا حبواً ولا حجلاً ولا خمزاً ولا عرضاً ولا
قهقرى وفي توسيع الخطا بما يشبه الطفرة نظر وكذا في الركوب المخالف للمعتاد كالانبطاح ي
الخروج بجميع الجسد عن البيت وشاذروانه فلا يمس الجدار حال المشي بيده مثلاً بل يقف حال
المس ثم يخرجها عن الشاذروان ويمشي يا الموالاة في الطواف الواجب بين الاشواط الاربعة
الاول اما الثلثة الاخيرة فيجوز تفريقها وقطعها لصلوة فريضة او نافلة يخاف فوتها او السعي
في حاجة له او لغيره من المؤمنين او لدخول البيت ويجب حفظ موضع القطع ليكمل منه بعد العذر
حذراً من الزيادة والنقصان في الطواف يب الركعتان خلف المقام او احد جانبيه ويتخير فيها
بين الجهر والاخفات ومكان ركعتي الطواف المندوب اين شاء من المسجد الحرام فصل في مستحبات
الطواف وهي اثنا عشر ا المبادرة به عند دخول المسجد فانه تحيته الا اذا دخله وقد دخل وقت
فريضة او يخاف فوات الجماعة فيؤخره عنها والحق بها الشيخ خوف فوت صلوة الليل وركعتي الفجر
ب استقبال الحجر واستلامه داعياً بالمأثور رافعاً يديه ج تقبيله في كل شوط ولو منعه زحام استلمه
بيده ثم قبلها د وضع الخد عليه كذلك واكده في الاول والسابع ه استلام الاركان سيما اليماني

مستحبات الطواف

و[illegible] استلام اليماني منه

والعراقي و تقبيلها نه الاقتصاد في المشي بتقصير الخطا فيقع كل خطوة ستة الاف حسنة كح التداني
من الشاذروان وان قلت به الخطا كط ايثار المشي على الركوب ى الدعاء بالمأثور في اثنائه يا
وقوعه فيما احرم فيه من الثياب يب التزام المستجار في الشوط السابع باسطا يديه على حائطه
ملصقا بطنه وخده به عادا ذنوبه مستغفرا منها داعيا بالمأثور فصل فاذا فرغ مما يتعلق بالطواف
توجه الى السعي بين الصفا والمروة وواجباته اثنا عشر ا نية الاشواط السبعة ملحوظا فيها
نوع الحج والاتصال او افراد كل شوط بنية كما مر في الطواف ب مقارنتها الابتداء قطع المسافة
بينهما عقيب الصاق عقبيه بالصفا او صعوده عليه ج استدامتها حكما الى الفراغ د الذهاب من
الطريق المعهود لا من المسجد مثلا ه استقبال المطلوب سائرا اليه فلا يجزي العرضي والقهقري و
قطع كل المسافة بين الصفا والمروة بحيث لا يبقى شيء ولو قليلا ز عدم الزيادة على الاشواط السبعة
والنقصان عنها من الصفا والمروة وبالعكس اخرى ورويه اجزاء سعي من عدها واحدا سهوا
ح الابتداء بالصفا ط الختم بالمروة ى الموالاة كما مر في الطواف يا عدم تاخيره عن يوم الطواف
يب وقوعه بعده فصل مستحبات السعي اثنا عشر ا التعجيل به عقيب الطواف ب الطهارة
من الحدثين بل قيل بوجوبها ج ازالة النجاسة عن الثوب والبدن د الخروج الى الصفا من الباب
المقابل للحجر الاسود ه السعي راجلا و الدعاء في خلاله بالمأثور ز توالية من دون جلوس
او قطع لغير العبادة ح قطعه لصلاة الفريضة المتسع وقتها ط الصعود على الصفا ى الوقوف
عليه بقدر قراءة سورة البقرة بان يكون مستقبلا للركن العراقي حامدا مسبحا مكبرا مصليا يا
قوله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير ثلاثا او سبعا يب الهرولة بين المنارة وزقاق العطارين ويجب بعد الفراغ من السعي
التقصير من شعره او من ظفره بمكة وجوبا وعلى المروة استحبابا والتقصير نسك لا اسم فيثاب به كباقي
المناسك ولا يجزي الحلق عنه وبه يحل من احرام عمرة التمتع فيحل له كل ما يحل للمحل حتى المواقعة
فصل اذا احل من العمرة اشتغل باحرام الحج واحرامه كاحرام العمرة وافضل اوقاته عند الزوال

يوم التروية وافضل

واخره اللهم ان الكل فقير والى خالقي مونس ومجيب فلا تخيب رجائي ولا تبدل اسمي ونقص رغبا بنا الرحمن اليمان والحجر الاسود ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار منه

واجبات السعي بين الصفا والمروة

ع اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم منك الروح والفرج منه

مستحبات السعي بين الصفا والمروة

ع فيه اشارة الى ضعف ايتقاد الوجوب فان الرواية الدالة عليه في الغسل ضعيفة د الترتيب ولا دلالة فيها عليه والروايات الصحيحة دالة على خلافها منه

[illegible]

يوم التروية وافضل امكنته المقام او الحجر تحت الميزاب فاذا احرم توجه الى عرفة وواجبات الوقوف
بها اثنا عشر ا النية ملاحظا فيها نوع الحج ب الكون بها وان كان على سبيل المرور بين حديها
راكبا او ماشيا والركن مسمى الكون ج مقارنة النية للكون مبتديا او مستداما د استدامتها حكما
الى الآخر ه ابتداء الكون مع النية من الزوال و انتهاء الكون بغروب الشمس ز وقوعه في تاسع
ذي الحجة ح وقوعه في حال الاحرام بالحج ط ترك استيعاب الوقت بالنوم ي التحفظ من السكر
في جزء منه ووجوب ذلك للنفس لا ينافي وجوبه لغيره يا التحفظ من الاغماء كذلك يب ستر الوقوف
ليلا الى فجر يوم النحر لمن تعذر وقوفه نهارا فصل مستحبات الوقوف بعرفة اثنا عشر ا الغسل
ووقته بعد تحقق الزوال فنية الوقوف قبله والاولى عدم تراخيها عنه ب الطهارة من الحدثين
ج ضرب الخباء بنمرة وهي احد حدود عرفة التي لا يجزي الوقوف بها د الوقوف بالسفح في ميسرة
الجبل قريبا منه ولو لحظة ولو قائما ه البروز تحت السماء من دون حائل و الجمع بين الظهرين
باذان واقامتين ز قراءة عشر من اول البقرة ثم التوحيد ثلثا وآية الكرسي وآية السخرة و
المعوذتين ثم يحمد الله على نعمه ويعدها ما حضره منها ح احضار القلب وعدم شغله بشيء من امور
الدنيا ط الدعاء المأثور كدعاء الصحيفة الكاملة وغيره ي الاكثار من التكبير والتمجيد والتهليل
والتسبيح والاستغفار والذكر والدعاء وقيل بوجوب الثلثة الاخيرة يا عدم الجلوس بل يقف مستقبل
القبلة يب تعداد الذنوب باكيا او متباكيا فصل اذا غربت الشمس توجه من عرفة الى المشعر الحرام
للوقوف ومستحباته اثنا عشر ا الدعاء حال التوجه بالمأثور مع الاستغفار وسؤال العتق من
النار ب الاقتصاد في السير بالسكينة والوقار ج المضي من طريق المأزمين د الدعاء بالمأثور
اذا بلغ الكثيب الاحمر عن يمين الطريق ه النزول ببطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر
و تأخير العشائين الى الوصول الى المشعر ز الصلوة فيه قبل حط رحله ح الجمع بين العشائين
باذان واقامتين ط صلوة نافلة المغرب بعدهما لا بينهما ي الغسل يا احياء تلك الليلة بالذكر
والتلاوة والدعاء يب الكون فيها على طهارة من الحدثين فصل واجبات الوقوف بالمشعر الحرام اثنا عشر

وواجبات الوقوف في عرفه

[illegible]

مستحبات الوقوف في عرفه

[illegible]

مستحبات الوقوف بالمشعر الحرام

[illegible]

ا النيّة المشتملة على مشخصات الحجّ كاملاً ب الكون به على قياس ماص في الوقوف بعرفة ج مقارنة النيّة للكون فيه د استدامتها حكماً الى الاخر ه المبيت فيه على الاظهر و ابتداء الوقوف بطلوع الفجر فينوي الوقوف عنده ان لم يكن نواه عند المبيت ز انتهاؤه بطلوع الشمس ح كونه في يوم النحر ط كونه حال الاحرام بالحجّ ي ترك استيعاب الوقت بالنوم يا التحفظ من السكر والاغماء في جزء منه كما مرّ في وقوف عرفة يب ذكر الله تعالى على قول لقوله تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام فصل فاذا طلعت الشمس افاض من المشعر الحرام الى منى لرمي جمرة العقبة واما باقي الجمار الثلث فبعد العود اليها ثانيا وواجبات الرمي اثنا عشر ا النيّة ملحوظاً فيها مشخصات الحجّ ب مقارنتها لاوّل الرمي ج الاستدامة حكماً الى الفراغ د اصابة الجمرة بالحصاة ه ايصالها اليها بما يسمّى رمياً و تلاحقها في الدفعة تعدّ لا غير وإن صحّ ز كونها حرمية ح كونها ابكاراً ط كونها ممّا يطلق على كل منها اسم الحصاة فلا يجزي الصخرة العظيمة ي وقوع رمي جمرة العقبة يوم النحر يا بين طلوع الشمس الى غروبها يا رمي الثلث في ايّام التشريق يب مباشرته بنفسه من دون تشريك ابتدائي او اثناء المسافة فصل مستحبات الرمي اثنا عشر ا الطهارة من الحدثين واوجبها المفيد والمرتضى وابن الجنيد ب الرمي غير راكب ج الدعاء حال الرمي وقبله د انتقاء الحصيات كونها برشاء ملتقطة منقطة رخوة بقدر الانملة كحليّة جمعية طاهرة مغسولة ه التكبير مع كل حصاة و الرمي خذفاً ز رمي جمرة العقبة مستقبلاً لها مستدبراً للقبلة ح رمي الاخريين مستقبلاً للقبلة ط التباعد عن الجمرة بعشرة اذرع الى خمسة عشر ي تعجيل الرمي يوم النحر اما في الايام الاخر فعند الزوال يا الوقوف بعد فراغه من رمي الجمرة الاولى عند يسار الطريق مستقبل القبلة حامداً مثنياً مصلياً على النبيّ وآله ص ثم يتقدم قليلا ويدعو الله ويسئله القبول وكذا بعد رمي الجمرة الثانية اما جمرة العقبة فلا وقوف بعد رميها يب الرحلة بالمنى الى اذا رجع من الرمي الى منزله فصل فاذا فرغ من الرمي توجّه الى الذبح الهدي او نحره وواجباته اثنا عشر ا النيّة ملحوظاً فيها نوع الحجّ ب مقارنتها للذبح ج استدامتها الى الاتمام د كونه مكانه منى ه كونه زمانه العيد و توسّط بين

واجبات الرمي

مستحبات الرمي

واجبات نحو الهدي

الحاب

الرّمي والحلق نـ كون الهدي من النّعم ح كونه ثنيا وهو من البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية ومن الابل في السادسة ط كونه تامًّا اي غير اعور ولا اعرج ولا اعجف ولا اجرب ولا مريضا ولا مقطوع الاذن ولا مكسورة القرن الداخل ولا خصيا يي عدم الشركة فيه وان كان الحج مستحبا لوجوبه بالشروع يا صرف بعضه بالصدقة وبعضه في الهدية وبعضه في الاكل يب صرف ذلك في منى لا في غيرها **فصل** مستحبات الذبح اثنا عشر ا ان يكون الهدي سمينا زيادة على ما يخرجه من العجف ب ان يكون مما عرف به ج انوثيته ان كان من البقر والابل د ذكوريته ان كان من الضان او المعز ه كونه ينظر ويمشي ويبرك في سواد و مباشرة الذابح بنفسه من دون استنابة وان جازت اختيارا ز جعل يده مع يد النائب ان استناب فيه ح نحر الابل قائمة ط جعلها صوافّ اي صفا ان كثرت ي الدعاء بالماثور عند النحر او الذبح يا ربط يديها بين الخف والركبة يب طعنها في الجانب الايمن **فصل** اذا فرغ مما يتعلق بالهدي وجب على الرجل متى الحلق ناويا كسائر المناسك والمراة تقصر ناوية ومستحبات الحلق اثنا عشر ا التسمية ب الدعاء بالماثور ج الابتداء من الجانب الايمن من الناصية د استقبال الناسك القبلة ه استيعاب الراس الى العظمين المقابلين لوتدي الاذنين و استمرار النية الى ان يحل الاستيعاب تحصيلا للفضل ز امرار من لا شعر له الموسى على راسه ح امرار بعد الذبح من حلق قبله ط تقليم الاظفار بعده ي الاخذ من الشارب كذلك يا دفن الشعر بمنى يب بعثه اليها ليدفن بها ان حلقه بعد رحيله عنها لعذر **فصل** اذا فرغ من مناسك منى الثلثة تحلل مما عدا الطيب والنساء و وجب العود الى مكة لطواف الحج وركعتيه ثم السعي ويحل بعده الطيب ثم طواف النسا وركعتيه وكيفيتهما في الواجبات والمستحبات كما مر فاذا فرغ منها وجب العود لرمي الجمار الثلث على الترتيب ومبيت ليالي التشريق الثلث ومن اتقى في احرامه الصيد والنساء جاز له ترك مبيت الثالثة الا ان يدخل المغرب عليه بمنى فيجب **فصل** يستحب العود الى مكة لطواف الوداع مع عدم اتيانه دخولها كما مر ودخول الكعبة زادها الله شرفا ومستحبات دخولها اثنا عشر ا الغسل ب الاخذ بحلقتي

مستحبات الذبح

مستحبات الحلق

مستحبات دخول الكعبة

الباب عند الدخول ج الدخول حافيا د السكينة والوقار ه الخضوع والخشوع و احضار القلب
ز قصد الرخامة الحمراء بين الاسطوانتين اللتين يليان الباب ح الصلوة عليها ركعتين ط
الصلوة في الزوايا الاربع في كل زاوية ركعتين ي القيام بين الركن الغربي واليماني رافعا يديه
بالدعاء وكذا في اليماني ثم الغربي ثم الركنين الآخرين يا العود بعد ذلك الى الرخامة الحمراء يب
الوقوف عليها رافعا رأسه الى السماء مطيلا للدعاء فاذا خرج من الكعبة كبر ثلاثا عند خروجه وصلى
ركعتين عن يمينها الباب **فصل** المستحبات في وداع الكعبة اثنا عشر ا طواف الوداع بآدابه
كما مر وليس فيه اضطباع ب وداع البيت بعد الطواف في المستجار ج جعل آخر عهده وضع
يده على الباب د الشرب من زمزم ه ان يقول في حال خروجه من المسجد آيبون تائبون
عائدون لربنا حامدون الى ربنا راغبون الى ربنا راجعون و الخروج من باب الحناطين
بازاء الركن الشامي ز السجود عند الباب مستقبل القبلة مطيلا للسجود والدعاء فيه
ح الوقوف بعد السجود مستقبلا للكعبة ط ان يكون آخر كلامه في هذا الوقت اللهم
اني انقلب على لا اله الا الله ي عود من خرج من مكة من غير وداع للاتيان به وان بلغ
مسافة القصر ولا يحتاج الى الاحرام ما لم يمض شهر يا ان يكون عازما على العود الى الحج
في وقت الوداع وبعده ما دام حيا يب سؤال الله سبحانه عند انصرافه ان يرزقه العود
رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه **فصل** ينبغي ان يختم الحاج حجه بالورود الى المدينة المشرفة
لزيارة النبي ص وائمة البقيع والزهراء سلام الله عليهم اجمعين وآداب ذلك اثنا عشر ا
الغسل لدخول المدينة ب الغسل لدخول المسجد ج الغسل لزيارة النبي ص د الدخول الى
المسجد من باب جبرئيل ه الدعاء عند دخوله و صلوة تحية المسجد قبل زيارته ص ز
زيارته ص اولا مستقبلا حجرته الشريفة مما يلي الرأس ح زيارته ص ثانيا من جانب الحجرة
القبلي مستقبلا وجهه المقدس مستدبرا للقبلة ط استقبال القبلة بعد فراغه من الزيارة
داعيا ي زيارة فاطمة الزهراء ع في الروضة وبيتها والبقيع يا زيارة بنيها الاربعة

سلام الله عليهم

مستحبات وداع الكعبه

د الاضطباع بكسر الهمزة ... الضاد المعجمه وكسر الطاء المهمله صورته ان تدخل طرف الرداء تحت ابطه الايمن وتلقيه على كتفه الايسر فيكون كتفه الايمن مكشوفا والايسر مستورا منه ره

آداب ورود المدينه وزيارة النبي ص وفاطمه ع

آداب زيارة ائمة البقيع ع

سلام الله عليهم يجب الاكثار من الصلوة في المسجد خصوصًا في الروضة خاتمة
ولنختم هذه الرسالة بآداب زيارة الائمة ع وتلك الآداب اثنا عشر ا الغسل قبل الدخول
ب الدخول بخضوع وخشوع ج الكون على طهارة في الحدثين الى ان يخرج د لبس ثياب
طاهرة نظيفة جدد ه الوقوف على باب القبة المقدسة داعيًا مستاذنًا بالمأثور وان وجد
رقة وخشوعًا دخل والا رجع متحريًا حصولها و الوقوف عند الضريح المقدس ملاصقًا
له او غير ملاصق وليس من الآداب البعد عنه كما يظن ز استقبال وجهه عليه السلام
مستدبرًا للقبلة حال الزيارة ح تقبيل الضريح المقدس اما تقبيل الاعتاب فقال
شيخنا الشهيد انه لم نقف فيه على نص يعتد به ولكن عليه الامامية ثم قال ولو سجد الزائر
ونوى بالسجدة الشكر لله تعالى على بلوغه تلك البقعة كان اولى انتهى كلامه ط وضع خده الايمن عليه
عند الفراغ من الزيارة داعيًا متضرعًا ثم وضع الخد الايسر عليه سائلًا من الله بحقه وحق
القرآن ان يجعله من اهل شفاعته ي صلوة ركعتي الزيارة عند الراس مستقبلًا للقبلة
او للضريح المقدس بشرط عدم استلزامه استدبارها ويدعو بعدهما بالمأثور ويقرأ
شيئًا من القرآن ويهديه الى صاحب الضريح عليه السلام يا الوداع بالمأثور ثم الخروج
قهقرى حتى يتوارى عن الضريح يب اكرام خدام تلك البقعة المقدسة وسد وتعظيمهم واحترامهم
فان ذلك راجع الى تعظيم صاحب البقعة سلام الله وصلاته عليه وآبائه الطاهرين تمت الرسالة الاثنا عشرية

وقد فرغ من مشقة مشقها اقل المشتغلين في المشهد الغروي
وكتبها بنفسه لنفسه احمد نجل السيد حبيب زوين النجفي
الحسيني الاعرجي وكان ذلك في ذي الحجة
في سنة ١٢٣٤ والحمد لله رب العالمين
والصلوة على محمد وآله